[233] زياد جميعا، عن الحسن بن محبوب، عن معاوية بن عمار، عن أبي الصباح قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: ان النبي (صلى الله عليه وآله) لما افتتح خيبر تركها في أيديهم على النصف، فلما أدركت الثمرة بعث عبد الله بن رواحة إليهم فخرص (1) عليهم، فجاؤا إلى النبي (صلى الله عليه وآله) فقالوا: انه قد زاد علينا، فأرسل إلى عبد الله فقال: ما يقول هؤلاء ؟ قال: خرصت عليهم بشئ، فإن شاءوا يأخذون بما خرصت، وإن شاءوا أخذنا، فقال رجل من اليهود: بهذا قامت السماوات والارض. (23570) 4 - وعن علي بن محمد، عن محمد بن أحمد، عن محمد بن عيسى، عن بعض أصحابه قال: قلت لابي الحسن (عليه السلام): ان لنا اكرة (1) فنزارعهم فيجيئون فيقولون: إنا قد حزرنا هذا الزرع بكذا وكذا فأعطوناه ونحن نضمن لكم أن نعطيكم حصتكم على هذا الحزر قال: وقد بلغ ؟ قلت: نعم، قال: لا بأس بهذا قلت: انه يجئ بعد ذلك فيقول: إن الحزر لم يجئ كما حزرت وقد نقص، قال: فإذا زاد يرد عليكم ؟ قلت: لا، قال: فلكم أن تأخذوه بتمام الحرز، كما انه إن زاد كان له كذلك إذا نقص كان عليه. (23571) 5 - محمد بن الحسن بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن صفوان وعلي بن النعمان، عن يعقوب بن شعيب قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن المزارعة ؟ فقال: النفقة منك والارض لصاحبها، فما أخرج الله من شئ قسم على الشرط، وكذلك قبل رسول الله (صلى الله عليه وآله) خيبر أتوه فأعطاهم اياها على أن يعمروها على أن لهم نصف ما

---

(1) الخرص: حزر ما على النخل من الرطب تمرا. (الصحاح - خرص - 3: 1035). 4 - الكافي 5: 287 / 1 وأورده في الحديث 4 من الباب 14 من أبواب المزارعة. (1) الاكرة: جمع أكار، وهو الفلاح، أنظر (الصحاح - أكر - 2: 580). 5 - التهذيب 7: 193 / 856. (*)